

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2172 - حدثنا محمد بن الصباح حدثنا إسماعيل بن زكرياء حدثنا عاصم قال .

بين A النبي حالف قد فقال . ( الإسلام في حلف لا ) قال A النبي أن أبلغك Bه لأنس قلت Y قريش والأنصار في داري .

[ 5733 ، 6909 ] .

[ ش أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب مؤاخاة النبي A بين أصحابه رقم 2529 .

( لا حلف ) لا تعاهد على مثل ما كانوا يتعاهدون عليه في الجاهلية مما يتعارض مع الإسلام

. ( حالف ) آخى بينهم وعاهد على التعاون والنصرة في الحق ]